

أحكام القرآن

@ 17 @ الأقربون وسواهم عشيرة في الإطلاق واللفظ يحمل على الأخص الأقرب بالاجتهاد كما تقدم من قول علمائنا \$ اللفظ العاشر القوم \$.

قال القرويون يحمل ذلك على الرجال خاصة من العصبة دون النساء والقوم يشتمل على الرجال والنساء وإن كان الشاعر قد قال .

(وما أدري وسوف إخال أدري % أقوم آل حصن أم نساء) .

ولكنه أراد أن الرجل إذا دعا قومه للنصرة عنى الرجال وإذا دعاهم للحرمة دخل فيهم

الرجال والنساء فتعمُّه وتخصُّه القرينة \$ اللفظ الحادي عشر الموالى \$.

قال مالك يدخل فيه موالى أبيه وابنه مع موالىه وقال ابن وهب يدخل فيه أولاد موالىه .

قال القاضي والذي يتحصل فيه أنه يدخل فيه من يرثه بالولاء وهذه فصول الكلام وأصوله

مرتبطة بظاهر القرآن والسنة المبينة له والتفريع والتتميم في كتب المسائل وإِ أعلم \$

الآية الثالثة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 33 .

فيها ثلاثة مسائل \$ المسألة الأولى معنى الآية \$.

أن الدنيا عند إِ تعالى من الهوان بحيث كان يجعل بيوت الكفار ودرجها وأبوابها ذهباً

وفضة لولا غلبة حب الدنيا على القلوب فيحمل ذلك على الكفر والقدر